رقم الفتوى #1748 تاريخ الإنشاء 18/03/2020

حكم ركوب سيارة يشغل فيها السائق الاغاني

السؤال :

هل يجوز لي صعود سيارة السائق يشغل به الغناء

الجواب :

الصعود في نفسه جائز إلا أنه لا يجوز الاستماع إلى الغناء وعليك بنصحه بالتي هي أحسن في الفرض المذكور.